

نشر الأحكام القضائية في المملكة العربية السعودية - دراسة تحليلية مقارنة -

الباحث : أيمن بن محمد الجهني

باحث ماجستير القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة الملك عبد العزيز

الدكتور : سليمان بن محمد المعلم

أستاذ قانون المرافعات والإثبات المساعد قسم القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة الملك عبد العزيز

المستخلص

يهدف هذا البحث إلى دراسة موضوع نشر الأحكام القضائية في المملكة العربية السعودية، حيث يعد نشر الأحكام القضائية، وسيلة لتحقيق قيم العدالة وتعزيز مبدأ الشفافية، إذ يهدف إلى إطلاع الجمهور على الأحكام القضائية الصادرة من المحاكم، مما يعزز من ثقة الجمهور في مرفق القضاء في المملكة. واعتمد هذا البحث على المنهج التحليلي المقارن، وذلك من خلال تحليل النصوص النظامية المتعلقة بموضوع البحث، ودراستها لاستخلاص الأحكام الناتجة من ذلك التحليل، وثم مقارنتها مع القانون الإماراتي. توصل هذا البحث إلى عدد من النتائج ومن أهمها؛ تقوم وزارة العدل في المملكة العربية السعودية بنشر جميع الأحكام القضائية التجارية الصادرة من المحاكم أو الدوائر التجارية متى اكتسبت هذه الأحكام الصفة النهائية القطعية، في حين أنها قامت محاكم إمارة أبو ظبي في الإمارات العربية المتحدة بنشر جميع أنواع الأحكام القضائية بمختلف درجاتها سواء الأحكام الابتدائية أو أحكام محاكم الاستئناف أو محاكم النقض وذلك في القضايا المدنية، والتجارية، والعقارية والعمالية التي عرضت عليها. كما توصل هذا البحث إلى عدد من التوصيات ومن أهمها؛ التوصية بنشر جميع الأحكام القضائية الصادرة من المحاكم في المملكة العربية السعودية متى ما اكتسبت هذه الأحكام الصفة النهائية القطعية، وكذلك التوصية بوضع ضوابط لنشر الأحكام القضائية لضمان استخدام هذه الأحكام المنشورة وفقاً للأهداف المنشودة. الكلمات المفتاحية: نشر الأحكام القضائية، الحكم القضائي، نشر الحكم القضائي، الإفصاح عن الأحكام، إتاحة الأحكام القضائية.

Publication of Court Judgements in the Kingdom of Saudi Arabia
A COMPARATIVE ANALYTICAL STUDY -
AYMAN MOHAMMED ALJOHANI

Master's Student in Private Law,

Faculty of Law,

King Abdulaziz University

SULAIMAN MOHAMMED ALMUALLEM

Assistant Professor of Civil procedure

and Evidence Law, Faculty of Law

King Abdulaziz University

ABSTRACT

This research aims to examine the topic of publishing judicial rulings in the Kingdom of Saudi Arabia. Publishing judicial rulings is considered a means to achieve the values of justice and to enhance the principle of transparency, as it seeks to inform the public about the judicial rulings issued by the courts, thereby strengthening public confidence in the judicial system in Saudi Arabia.

This research relied on the comparative analytical method, by analyzing the legal texts related to the subject of the study, examining them to extract the conclusions resulting from that analysis, and then comparing them with the UAE law.

The research concludes with several key findings, the most important of which are: the Ministry of Justice in Saudi Arabia publishes all commercial judgments issued by the commercial courts or divisions once they become final; and that the Abu Dhabi courts publish all judicial rulings at various levels—first instance, appeal, and cassation—in civil, commercial, real estate, and labor cases.

The study also presents several recommendations, the most significant of which are: to publish all court judgments once they have acquired finality, and to establish clear regulations governing the publication of judicial rulings to ensure that such publications are used in accordance with their intended objective in Saudi Arabia.

KEYWORDS: Publication of Judicial rulings, court judgement, publication of the court judgment, disclosure of judgment, availability of judicial rulings.

المقدمة

تعد الأحكام القضائية نتاجاً لعمل السلطة القضائية وجهودها لتحقيق العدالة وحماية الحقوق، فهي تعد خلاصة ما يبذله القاضي من دراسة متعمقة للنصوص النظامية والوقائع المطروحة أمامه، وتجسد في الوقت ذاته التطبيق العملي للنظام على أرض الواقع، ولا تعد قيمة الأحكام مقتصرة على حسم النزاع، بل تتجاوز ذلك لتصبح مرجع استرشادي، كما يمكن الاستفادة من الأحكام القضائية في دراسة القضايا المستجدة، وإعداد دراسات لهذه المستجدات القانونية، ولكي يتمكن المجتمع من الاستفادة من الأحكام القضائية، فلا يكون ذلك إلا عبر نشر هذه الأحكام القضائية وإتاحتها للجمهور العام.

كما يعد نشر الأحكام القضائية النهائية من الركائز الأساسية التي تعزز من مبدأ الشفافية في النظام القضائي، إذ يمكن الأفراد والكيانات الاعتبارية من الاطلاع على كيفية تطبيق القواعد القانونية وكيفية تفسير نصوص النظامية في المحاكم، ولا يقتصر نشر الأحكام القضائية على تعزيز الثقة لدى المتقاضين فحسب، بل يمتد ويشمل البيئة الاجتماعية والاقتصادية والاستثمارية، ويسهم نشر الأحكام القضائية في إظهار مدى استقرار وعدالة النظام القضائي في الدولة، وذلك مما يعد عامل جذب مهم للمستثمرين،

سواءً كان من داخل المملكة أو من خارجها، وذلك لأنه عامل حاسم للمستثمرين لإمكانيتهم التنبؤ عن أداء النظام القضائي (2128)، وتسعى المملكة العربية السعودية إلى زيادة تدفقات الاستثمار الأجنبي إلى المملكة من أجل تحفيز النمو الاقتصادي تماشياً مع رؤية السعودية 2030. (2129)

أولاً: مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث حول محدودية الوصول إلى الأحكام القضائية النهائية في المملكة العربية السعودية، وهذا الأمر يعرقل الاستفادة الكاملة من الأحكام القضائية سواءً للاستئناس بها في أوراقه القضاء والمحاكم أو في معالجة المستجدات القانونية عبر إعداد دراسات قانونية للمسائل المستجدة التي لم يعالجها المنظم السعودي بعد أو سكت عنها لإفساح المجال للفقهاء القانونيين لتناولها. لذلك تكمن إشكالية هذا البحث حول ماهية الحدود القانونية لنشر الأحكام القضائية النهائية في المملكة العربية السعودية.

ويتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات على النحو الآتي:

- ما هو مفهوم نشر الأحكام القضائية؟
- ما هي ضوابط نشر الأحكام القضائية؟

ثانياً: منهج البحث

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التحليلي المقارن، وذلك عبر تحليل النصوص النظامية في النظام السعودي، ومقارنتها مع نصوص القوانين ذات العلاقة في القانون الإماراتي، وذلك لاستنتاج الأحكام المنظمة لنشر الأحكام القضائية من ذلك التحليل.

ثالثاً: أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- بيان مفهوم نشر الأحكام القضائية
- بيان ضوابط نشر الأحكام القضائية

رابعاً: خطة البحث

يتكون هذا البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: مفهوم نشر الحكم القضائي

المطلب الأول: تعريف نشر الحكم القضائي

المطلب الثاني: التفرقة بين نشر الحكم القضائي والتشهير

المبحث الثاني: الأساس القانوني لنشر الأحكام القضائية

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن نشر الأحكام القضائية

المطلب الثاني: الضوابط القانونية لنشر الأحكام القضائية

الخاتمة:

النتائج

التوصيات

المبحث الأول: مفهوم نشر الحكم القضائي

Clifton Jonson, Enhancing Judicial Transparency and Promoting Public Trust, (Adress delivered in Ulaanbaatar, Mongolia, 14, June 2018), International (2128)

Development Law Organization (IDLO).

(2129) أنظر الموقع الرسمي لوزارة الاستثمار السعودية الذي يتحدث عن الاستراتيجية الوطنية للاستثمار، تاريخ الزيارة 2025/7/13،

[/https://misa.gov.sa/ar/activities/national-investment-strategy](https://misa.gov.sa/ar/activities/national-investment-strategy)

يتناول هذا المبحث مفهوم نشر الحكم القضائي، ويستعرض المطلب الأول منه تعريف نشر الحكم القضائي، في حين يستعرض المطلب الثاني التفرقة بين نشر الحكم القضائي والتشهير.

المطلب الأول: تعريف نشر الحكم القضائي

لم يعرف المنظم السعودي والمشرع الإماراتي مصطلح نشر الحكم القضائي، وتركوا ذلك للفقهاء، وعدم تعريفهم لمصطلح نشر الحكم القضائي يرجع إلى أن التعاريف غالباً ما تعتبر من مسائل الفقه القانوني وذلك في حالة إذا كان المصطلح لا يتوقف عليه حكم قانوني محدد. وعلى خلاف ذلك فقد تبنت بعض الأنظمة القضائية تعريفاً واضحاً لمفهوم نشر الحكم القضائي، حيث عرفته المذكرة الإيضاحية الصادرة من السلطة القضائية في المملكة المتحدة بأنه القرار القضائي الذي يكون متاحاً للجمهور مع بيان أسبابه؛ وهذا المصطلح يختلف عن مصطلح علانية الجلسات، حيث عرفته ذات السلطة القضائية في المملكة المتحدة بأنه تمكين الجمهور من الوصول إلى الجلسات القضائية داخل مباني المحكمة أو من خلال وسائل الاتصال المرئي. (2130)

بناءً على ما سبق، نستطيع أن نستنتج أن المقصود بنشر الحكم القضائي هو بأن يكون هذا الحكم متاحاً للجمهور للاطلاع عليه وذلك تعزيزاً لمبدأ العلانية والشفافية في العمل القضائي، بخلاف علانية الجلسات أو علانية المحاكمة، حيث إن المقصود من علانية الجلسات، السماح بتمكين الجمهور من الوصول إلى الجلسات القضائية سواء كان بتمكينهم من الدخول في مقرات المحاكم أو من خلال وسائل الاتصال المرئي، ويتفقان بأن كلاهما تجسيداً لمبدأي الشفافية والعدالة.

وقد عرّف البعض نشر الأحكام القضائية الإدارية بأنها "استخدام وسائل الاعلام المختلفة بغية إيصال العلم بالأحكام الإدارية للجمهور، كوسيلة ضغط على الإدارة لتنفيذها حال امتناعها عن التنفيذ وبما من شأنه كفالة حقوق الافراد وحياتهم وتكريس دولة القانون". (2131)، وعرّف البعض النشر بشكل عام بأنه "مجموعة الإجراءات التي تتخذ بهدف إطلاع ومعرفة الجمهور بإجراء جديد". (2132)، وعرفه البعض الآخر بأنه "وسيلة العلم بالقانون أو الأنظمة أو التعليمات التي تصدرها السلطات في الدولة لإعلام الأفراد، والاطلاع على مضمونها بشكل رسمي". (2133)

بناءً على ما تقدم، يمكن أن نعرف مصطلح نشر الحكم القضائي بأنه الوسيلة التي تمكن الجمهور من الاطلاع على الحكم أو القرار الصادر من الجهات القضائية واللجان شبه القضائية وذلك من خلال جهة رسمية، بهدف تحقيق مبدأي الشفافية والعدالة والوصول إلى الاستفادة المثلى من تلك الأحكام والقرارات القضائية. وسنقوم بتحليل هذا التعريف كالآتي:-

- 1- تشير عبارة (الوسيلة التي تمكن الجمهور من الاطلاع على الحكم أو القرار): أي الطريقة التي يمكن للجمهور استخدامها للاطلاع على الأحكام القضائية سواء كانت تلك الوسيلة إلكترونية أو ورقية.
- 2- تشير عبارة (الصادر من الجهات القضائية واللجان شبه القضائية): أي الحكم الصادر من الجهات القضائية أي من محاكم القضاء العام ومحاكم القضاء الإداري، والقرارات الصادرة من اللجان شبه القضائية أي اللجان ذات الاختصاص القضائي. (2134)

(2130) Transparency and Open Justice Board, Key Objective Engagement: Explanatory Notes, Courts and Tribunals Judiciary, P.3.

(2131) علي، زينب ماجد، الاسدي، كزار عماد، نشر الأحكام القضائية الإدارية وسيلة مساعدة في تنفيذها (دراسة مقارنة)، مجلة المعهد، العراق، 2024، العدد 16، ص 362.

(2132) السلامة، ناصر عبد الحليم، نفاذ القرار الإداري في القانون الإداري الأردني، أطروحة دكتوراه، جامعة عين شمس، 2009، ص 314، نقلاً عن العكيلي، علي مجيد، النشر في الجريدة الرسمية ودوره في تحقيق الأمن القانوني، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، 2019، المجلد 4 العدد 2، ص 88.

(2133) العكيلي، علي مجيد، المرجع السابق، ص 88.

(2134) مثل لجان الفصل في المنازعات والمخالفات التأمينية ولجان الفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية في المملكة العربية السعودية.

3- تشير عبارة (من خلال جهة رسمية): وتعني أنه يتم هذا النشر بواسطة جهة رسمية مخولة نظاماً بنشر الأحكام القضائية. (2135)

4- تشير عبارة (بهدف تحقيق مبدأي الشفافية والعدالة والوصول إلى الاستفادة المثلى من تلك الأحكام والقرارات القضائية): وذلك لأن الهدف من نشر الأحكام القضائية تعزيز مبدأ الشفافية ونشر الثقافة العدلية وتحقيق العدالة بين المستفيدين من النظام القضائي، كما أن نشر الأحكام القضائية يمكن الجمهور من التنبؤ بالأحكام القضائية بناء على تلك السوابق القضائية في القضايا المشابهة لقضاياهم. إضافة إلى ذلك فإن في نشر تلك الأحكام إظهاراً لجودة مخرجات المحاكم وبالتالي معالجة أوجه القصور إن وجدت.

المطلب الثاني: التفرقة بين نشر الحكم القضائي والتشهير

عند الحديث عن نشر الأحكام القضائية، يلزم أن نفرق بين نشر الحكم القضائي كوسيلة لتحقيق الشفافية والعدالة، وبين التشهير كعقوبة جزائية من جانب، وكجريمة من الجانب الآخر.

يعرف التشهير كجريمة بأنه إعلام مفاده الافتراء، أو إصاق تهمة باطلة أو نشر بيان كاذب أو معلومات حقيقية ولكن ذات خصوصية، عن شخص أو هيئة ما سواء باستخدام مواقع شبكة الإنترنت أو غيرها، بهدف تحقيق أغراض نفعية متنوعة كتنشويه سمعة المشهر به أو إلزامه الصمت نحو قضايا معينة أو مقايضته مادياً لكسب المال، وهي جريمة ناتجة عن سوء نية تلحق بالضحية ضرراً معنوياً، فتستوجب على فاعلها العقاب اللازم بحسب ما تنص عليه القوانين الصادرة عن الدولة (2136)، ويعرف التشهير كعقوبة بأنه "إجراء جزائي يستلزم الفضح يجتهد الحاكم في تقريره بما يحقق الغرض". (2137)

فالتشهير في التعريف الأول يعد جريمة، فعلى سبيل المثال، النظام السعودي نص على تجريم التشهير الإلكتروني ونص على أنه "يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أيًا من الجرائم المعلوماتية الآتية: ... 5. التشهير بالآخرين، وإلحاق الضرر بهم، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة". (2138)، كما نص المشرع الإماراتي على تجريم التشهير الإلكتروني حيث نص على أنه "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة والغرامة التي لا تقل عن (250,000) مائتين وخمسين ألف درهم ولا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استخدم نظام معلومات إلكتروني، أو إحدى وسائل تقنية المعلومات، لإجراء أي تعديل أو معالجة على تسجيل أو صورة أو مشهد، بقصد التشهير أو الإساءة إلى شخص آخر". (2139)

وأما التشهير في التعريف الثاني فيعتبر عقوبة، ويجب أن يكون بموجب نص نظامي وذلك وفقاً لمبدأ لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص. (2140) فنجد في النظام القضائي السعودي أن هناك عدة أنظمة نصت على التشهير كعقوبة، وعلى سبيل المثال لا الحصر، ما نص عليه نظام مكافحة التحرش "يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبات المشار إليها في هذه المادة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية". (2141)

(2135) مثل وزارة العدل السعودية هي الجهة الرسمية المخولة نظاماً بنشر جميع الأحكام التجارية استناداً للمادة (94)، نظام المحاكم التجارية، الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم (م/93) بتاريخ 1441/08/15هـ.

(2136) خراب، محمد زكريا، التشهير الإلكتروني: إشكالية المفهوم وتطبيق القانون، مجلة طبعة للدراسات العلمية الأكاديمية، الجزائر، 2022، المجلد 5 العدد 1، ص 181.

(2137) الوهيب، فهد بن عبد العزيز، الفضح والتشهير في الشريعة الإسلامية دراسة فقهية، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، السعودية، 2023، العدد 95، ص 180.

(2138) نظام الجرائم المعلوماتية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/17 بتاريخ 1428/3/8هـ، المادة (3).

(2139) قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، الصادر بموجب مرسوم بقانون اتحادي رقم (34) لسنة 2021، المادة (44).

(2140) النظام الأساسي للحكم، مرجع سابق، المادة (38).

(2141) نظام مكافحة التحرش، الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم م/96 بتاريخ 1439/9/16هـ، الفقرة (3) من المادة (6).

ونستنتج مما سبق، أن للقاضي ناظر القضية أن يحكم بنشر الحكم القضائي الصادر ضد الجاني، ولا يتم نشره إلا بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية. وبالتالي لا يجوز إيقاع التشهير كعقوبة جزائية قبل اكتساب الحكم الصفة القطعية، وذلك استناداً على ما نص عليه المنظم السعودي بأنه "لا يجوز توقيع عقوبة جزائية على أي شخص إلى بعد ثبوت إدانته بأمر محظور شرعاً ونظماً بعد محاكمة تجرى وفقاً للمقتضى الشرعي". (2142)

وتجدر الإشارة هنا إلى أن المشرع الإماراتي أجاز إيقاع التشهير كعقوبة ونص عليها في عدة قوانين. على سبيل المثال لا الحصر، نص المشرع الإماراتي في جريمة انتحال الوظائف والصفات على أنه "يجوز للمحكمة في الأحوال المنصوص عليها في المادتين السابقتين أن تأمر بنشر الحكم أو خلاصته بالوسيلة المناسبة على نفقة المحكوم عليه". (2143)

بناءً على ما تقدم، نستطيع أن نستنتج أن المقصود بمصطلح التشهير في النظام السعودي والتشريع الإماراتي هي جريمة التشهير وفقاً للنصوص القانونية المشار إليها آنفاً، بينما في فرض التشهير كعقوبة جزائية فيتم استخدام لفظ نشر الحكم القضائي. (2144)

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه يكمن الفرق بين نشر الأحكام القضائية بشكل عام وبين التشهير كعقوبة، في مكان النشر والهدف من النشر وذلك على النحو الآتي:-

- 1- في نشر الأحكام القضائية بشكل عام، يكون مكان النشر عادة في المواقع الرسمية للجهات القضائية ذات العلاقة كوزارة العدل والمؤسسات العدلية الأخرى، ويكون الهدف من نشر هذه الأحكام هو تحقيق مبدأ الشفافية والعدالة وإظهار مدى استقرار وعدالة النظام القضائي تحقيق الاستفادة المثلى من تلك الأحكام القضائية.
- 2- في عقوبة التشهير، تكون هي عقوبة يقوم القاضي بإيقاعها لهدف ردع الجاني مرتكب الجريمة ويكون مكان نشر هذه العقوبة عادةً في صحف محلية (2145)، والهدف هو الردع الخاص للجاني، وذلك لأنه يتم نشر خلاصة الحكم دون الحكم بأكمله، كما أن هذا النشر يسعى في الوقت ذاته إلى تحقيق الردع العام لأفراد المجتمع الآخرين نظراً لنشر الحكم عبر صحيفة عامة.

في ختام هذا المبحث الذي استعرضنا فيه مفهوم نشر الحكم القضائي والفرقة بين نشر الحكم القضائي والتشهير، نستنتج أن المقصود بمفهوم نشر الحكم القضائي بأنه هو الوسيلة التي تمكن الجمهور من الاطلاع على الحكم أو القرار الصادر من الجهات القضائية واللجان شبه القضائية وذلك من خلال جهة رسمية، بهدف تحقيق مبدأ الشفافية والعدالة والوصول إلى الاستفادة المثلى من تلك الأحكام والقرارات القضائية. كما نستنتج أنه يقصد بمصطلح التشهير في النظام السعودي والتشريع الإماراتي هي جريمة التشهير وفقاً للنصوص القانونية ذات العلاقة والتي تم استعراضها سلفاً، بينما في فرض التشهير كعقوبة جزائية فإنه يتم استخدام لفظ نشر الحكم القضائي.

المبحث الثاني: الأساس القانوني لنشر الأحكام القضائية

يتناول هذا المبحث الأساس القانوني لنشر الأحكام القضائية، ونستعرض في المطلب الأول نبذة تاريخية عن نشر الأحكام القضائية في المملكة العربية السعودية، كما سنستعرض في المطلب الثاني الضوابط القانونية لنشر تلك الأحكام القضائية.

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن نشر الأحكام القضائية

(2142) نظام الإجراءات الجزائية، الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم (م/2) بتاريخ 22/01/1435هـ، المادة (3).

(2143) قانون الجرائم والعقوبات، الصادر بمرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021، المادة (300).

(2144) كما نص المنظم السعودي على ذلك أيضاً في نظام العلامات التجارية "... نشر الحكم على نفقة المخالف..." في المادة الخامسة والأربعون منه.

(2145) نص المنظم السعودي على تعريف الصحيفة "بأنها كل مطبوعة ذات عنوان ثابت تصدر بصفة دورية أو في المناسبات في مواعيد منتظمة، كالجرائد والمجلات والنشرات. أنظر نظام المطبوعات والنشر، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/32 بتاريخ 1421/9/3هـ، المادة (1).

في النظام السعودي، كانت البداية التاريخية لنشر الأحكام القضائية تعود لنظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/62) وتاريخ 1395/07/14هـ والذي نص على أن "تشكل بوزارة العدل إدارة فنية للبحوث تألف بقرار من وزير العدل من عدد كاف من الأعضاء لا يقل مؤهل أي منهم عن شهادة كلية الشريعة ويجوز أن يختاروا عن طريق الندب من القضاة وتتولى هذه الإدارة المسائل الآتية: ... ب. إعداد مجموعات الأحكام المختارة للنشر." (2146)

وفي عام 1423هـ، صدر قرار مجلس الوزراء مؤكداً على ما نص عليه نظام القضاء حيث قرر ما يلي: "1- تقوم وزارة العدل بنشر الأحكام النهائية المختارة الصادرة عن المحاكم بعد تصنيفها وحذف الأسماء منها، على أن يتم إعداد مجموعات الأحكام المختارة للنشر وفقاً للطريقة المبينة في المادة (89) من نظام القضاء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/64) وتاريخ 1395/07/14هـ. 2- يقوم ديوان المظالم باستكمال نشر الأحكام النهائية الصادرة عنه تنفيذاً لما ورد في المادة (47) من نظامه، وذلك ابتداءً من نفاذ هذا القرار، والعمل على نشر الأحكام السابقة التي لم تنشر. 3- تنشر القرارات الصادرة عن لجان الأوراق التجارية ولجان العمل في نشرات دورية. 4- عند طباعة الأحكام وتوزيعها تحصل الجهة المختصة على عائدات البيع أو جزء منها." (2147)

بعد ذلك صدر نظام القضاء بالمرسوم الملكي رقم (م/78) وتاريخ 1428/09/19هـ والذي نص على أن "ينشأ في وزارة العدل مركز البحوث ويؤلف من عدد كاف من الأعضاء المتخصصين لا يقل مؤهل أي منهم عن الشهادة الجامعية، ويتولى نشر الأحكام القضائية المختارة بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء." (2148)، ومنذ ذلك الحين قامت وزارة العدل بالعمل على نشر أحكام قضائية مختارة وتم إصدار عدة مدونات لتلك الأحكام القضائية. (2149)

وجدير بالذكر أن صدور نظام المحاكم التجارية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/93) وتاريخ 1441/08/15هـ، شكّل نقلة نوعية في مجال نشر الأحكام القضائية حيث نص على أن "تتولى الإدارة المختصة في الوزارة نشر جميع الأحكام التجارية متى اكتسبت الصفة النهائية، ويجوز أن يعهد بنشرها إلى القطاع الخاص وفق قرار يصدره الوزير." (2150)، ونستطيع أن نستنتج من هذا النص أن نظام المحاكم التجارية أحدث تحولاً نوعياً في سياسة نشر الأحكام القضائية، إذ لم يعد النشر مقتصرًا على أحكام مختارة، كما كان في السابق، بل أصبح يشمل جميع الأحكام النهائية الصادرة من المحاكم التجارية، وهذا الأمر يعد تعزيزاً لمبدأ الشفافية ونشر الثقافة العدلية وذلك من خلال إتاحة الاطلاع على جميع الأحكام القضائية النهائية الصادرة من المحاكم التجارية. (2151)

وتجدر الإشارة هنا أنه في النظام القضائي الإماراتي، بدأت دائرة القضاء في أبو ظبي بنشر الأحكام القضائية والمبادئ القانونية الصادرة من محكمة النقض في أبو ظبي وذلك عبر موقع الدائرة الإلكتروني الرسمي وذلك في عام 2013م. وقد أوضحت الدائرة أن هذه الخطوة جاءت في إطار نشر الثقافة القانونية، وأشارت إلى أن نشر الأحكام القضائية وتوفيرها للجمهور يؤكد شفافية القضاء من خلال علانية الأحكام، كما يعزز من ثقة المجتمع في المؤسسة القضائية التي تعتبر حجر الأساس في أمن المجتمع واستقراره. (2152)

وفي عام 2016م، أطلقت محاكم إمارة دبي خدمة نشر الأحكام القضائية عبر موقعها الإلكتروني الرسمي، والذي تهدف منه إلى تحقيق أعلى مستويات رضا المتعاملين وتعزيز رضا المجتمع المحلي لتحقيق عدالة نافذة تتسم بالدقة والسرعة، وتقديم خدمات

(2146) نظام القضاء، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/62) وتاريخ 1395/07/14هـ، المادة (89).

(2147) قرار مجلس الوزراء رقم (162) وتاريخ 1423/06/17هـ.

(2148) نظام القضاء، 1428هـ، مرجع سابق، المادة (91).

(2149) قامت وزارة العدل بإصدار مدونة الأحكام القضائية لعام 1428 و1429، وأيضاً مجموعة الأحكام القضائية لعامي 1434 و1435هـ.

(2150) نظام المحاكم التجارية، مرجع سابق، المادة (94).

(2151) هذا النشر مقتصرًا على الأحكام التجارية فقط دون غيرها من الأحكام، وتم التفصيل في هذه النقطة في الفرع الثاني من ذات المطلب، ويتم نشر الأحكام القضائية التجارية

في موقع البوابة القانونية التابعة لوزارة العدل أنظر الموقع الرسمي للبوابة القانونية، تاريخ الزيارة 2025/7/14، <https://laws.moj.gov.sa/ar>

(2152) أنظر موقع وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14، <https://apps.osrah.sa/SQiFtw>

قضائية ميسرة الوصول للمجتمع للوصول إلى محاكم رائدة متميزة عالمياً (2153) كما تحرص محاكم الإمارة على نشر المبادئ القضائية الصادرة من محكمة التمييز بدبي، وذلك من خلال تدشينها لتطبيق (مبادئ)، والذي تسعى المحاكم في الإمارة من خلاله إلى نشر المعرفة والثقافة القانونية. (2154) كما أنه في شهر مايو من عام 2020م، قامت محاكم دبي بنشر 300 ألف حكم قضائي عبر موقعها الإلكتروني وتطبيقاتها الذكية، وتم نشر تلك الأحكام بالتفاصيل عبر مواقعها الإلكترونية الرسمية، وباللغتين العربية والإنجليزية، وذلك لتعزيز الثقة في النظام القضائي ونشر الوعي القانوني في المجتمع، وضمن منظومة من قيم العدل والاستقلالية والشفافية. (2155) وفي شهر سبتمبر من ذات العام، قامت محاكم أبو ظبي بإطلاق خدمة نشر الأحكام القضائية عبر موقعها الإلكتروني، وتهدف المحاكم من ذلك إلى رفع الوعي القانوني وتأكيد النزاهة والشفافية. وقد كان نشر الأحكام الصادرة عن محاكم أبو ظبي بمختلف درجاتها الابتدائية والاستئنافية، في القضايا المدنية والتجارية والعقارية والعمالية وإتاحتها عبر الموقع الإلكتروني الرسمي هو تنفيذاً لقرار رئيس دائرة القضاء في أبو ظبي. (2156)

ونستنتج مما سبق، أن موضوع نشر الأحكام القضائية، هو موضوع جديد نسبياً في النظام السعودي والقانون الإماراتي، حيث إنه تم نشر الأحكام القضائية كاملة عبر الوسائل التقنية جاء في تاريخ قريب، وبخلاف ما كان عليه في السابق من نشر أحكام قضائية مختارة فقط. بالإضافة إلى أن نشر الأحكام القضائية ساهم في تعزيز قيم العدالة والشفافية، ونشر الثقافة العدلية وزيادة الوعي القانوني في المجتمع. كما أنه ساعد في رفع نسبة التنبؤ بالأحكام القضائية وإظهار جودة مخرجات المحاكم مما يساعد على تطويرها، فضلاً عن أن نشر الأحكام يساهم في تطور الفكر القضائي وذلك بفضل إتاحة الاطلاع المتبادل بين القضاة. كما أن هذا النشر للأحكام القضائية ساهم أيضاً في تطوير الأنظمة والقوانين من خلال الكشف عن الثغرات القانونية التي تظهر أثناء التطبيق العملي مما أدى إلى زيادة الاهتمام بالبحث القانوني لإعداد دراسات تساعد على حل تلك الثغرات القانونية أو حل المشاكل التطبيقية التي قد تواجه الممارسين في التطبيق العملي.

المطلب الثاني: الضوابط القانونية لنشر الأحكام القضائية

في النظام السعودي، تختلف الضوابط القانونية لنشر الأحكام القضائية، باختلاف نوع القضية. ففي القضايا التجارية نص المنظم على "2... تتولى الإدارة المختصة في الوزارة نشر جميع الأحكام التجارية متى اكتسبت الصفة النهائية، ويجوز أن يعهد بنشرها إلى القطاع الخاص وفق قرار يصدره الوزير." (2157)، كما نصت اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية على أن "تنشر جميع الأحكام النهائية الصادرة من الدوائر التجارية الابتدائية والاستئنافية والدائرة التجارية في المحكمة العليا، ويتاح الاطلاع عليها للعموم." (2158)

يستنتج من ذلك، أن جميع الأحكام التجارية يتم نشرها إذا اكتسبت الصفة النهائية، سواءً اكتسبت الصفة النهائية لأنها من الدعاوى اليسيرة (2159)، أو لم يرقم المحكوم عليه باستئناف الحكم الصادر من المحكمة التجارية الابتدائية خلال ثلاثين يوماً من التاريخ المحدد لتسليم صورة نسخة الحكم، أو صدور حكم من الدائرة التجارية في محكمة الاستئناف أو المحكمة العليا. وجدير بالذكر أنه لا توجد محاكم تجارية في جميع المدن والمناطق بالمملكة، وإنما بعض المناطق فقط توجد بها محاكم تجارية، والبعض الآخر تكون فقط دائرة تجارية في المحكمة العامة بتلك المنطقة، وذلك وفقاً للنظام القضائي المعمول به في المملكة الذي نص على "يجوز إنشاء دوائر متخصصة جزائية وتجارية وعمالية وأحوال شخصية في المحاكم العامة الواقعة في المراكز والمحافظات

(2153) أنظر موقع وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14 <https://apps.osrah.sa/CXRJUs>

(2154) أنظر صحيفة عين دبي، تاريخ الزيارة 2025/7/14، <https://www.eyefordubai.ae/ar/news/details/1458558275>

(2155) أنظر وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14، <https://apps.osrah.sa/lobBZ3>

(2156) أنظر وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14، <https://apps.osrah.sa/LYwSHk>

(2157) نظام المحكمة التجارية، مرجع سابق، المادة (94).

(2158) اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية الصادرة بقرار وزاري رقم (8344) وتاريخ 1441/10/26هـ، المادة (279).

(2159) الدعوى اليسيرة هي الدعوى التي لا تزيد قيمة المطالبة بها عن خمسين ألف ريال، أنظر نظام المحاكم التجارية، مرجع سابق، المادة (78).

التي لم تنشأ فيها محاكم متخصصة..⁽²¹⁶⁰⁾، ولذلك في حالة صدور حكم من دائرة تجارية في المحكمة العامة يعد حكماً تجارياً وبالتالي يتم نشره متى اكتسب الصفة النهائية وذلك وفقاً لما نص عليه نظام المحاكم التجارية ولائحته التنفيذية.⁽²¹⁶¹⁾ كما أن المنظم السعودي نص على أنه القضايا التجارية يجب أن "يتاح اطلاع العموم على بيانات الدعاوى التجارية وأوراقها ومستنداتها لقاء مقابل مالي يعادل تكلفة الخدمة".⁽²¹⁶²⁾ كما نص المنظم السعودي على أن يكون الاطلاع على تلك البيانات والمستندات إلكترونياً؛ ولا يجوز نشر أو تداول أي بيانات أو وثائق في القضية إلا وفق الأحكام المنصوص عليها في الأنظمة والقرارات ذات الصلة.⁽²¹⁶³⁾

ويفهم من ذلك أنه يمكن للجمهور الاطلاع على أوراق القضية ومستنداتها كاملة بشكل تفصيلي لقاء مقابل مالي يعادل تكلفة الخدمة، وهذا الأمر يختلف عن نشر الحكم القضائي، وذلك لأن الحكم القضائي يتم نشره ويمكن اطلاع العموم عليه مجاناً، ولكن الاطلاع التفصيلي على القضية مثل المستندات المقدمة في الدعوى وأوراقها يتم عبر هذه الخدمة ويكون بمقابل مالي، ويشمل الاطلاع على أوراق القضية الاطلاع على نسخ الأحكام والقرارات الصادرة فيها⁽²¹⁶⁴⁾. وجدير بالذكر أنه، وبناءً على طلب ذي مصلحة، يمكن استثناءً من الأصل تقرير سرية بعض أوراق الدعوى التجارية أو مستنداتها لغير المحكمة، وذلك دون إخلال بعلنية المرافعة والأنظمة ذات العلاقة، وتحدد اللائحة الإجراءات والضوابط المنظمة لذلك.⁽²¹⁶⁵⁾ وقد نصت اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية على أنه "1- يكون تقرير سرية بعض أوراق الدعوى التجارية أو مستنداتها بناءً على طلب يقدم من أي من الأطراف أو ذي مصلحة متضمناً أسباب الطلب، وللمحكمة -عند الاقتضاء- تقرير سرية الأوراق أو المستندات مؤقتاً إلى حين الفصل في هذا الطلب. 2- تفصل المحكمة في طلب السرية بقرار غير قابل للطعن بأي طريق".⁽²¹⁶⁶⁾

وبناءً على ما سبق، نستطيع أن نستنتج بأن الأصل أنه يجوز للعموم الاطلاع على أوراق الدعوى التجارية، ويمكن لأي من أطراف الدعوى أو ذي مصلحة أن يطلب من المحكمة تقرير سرية الأوراق أو بعضها. وللمحكمة السلطة التقديرية في تقرير مدى سرية الأوراق أو المستندات لغير المحكمة والأطراف، كما يمكن تقرير إمكانية الاطلاع فقط دون تداول لتلك الأوراق أو المستندات، ويمكن كذلك للمحكمة تقرير سرية الأوراق أو المستندات مؤقتاً.⁽²¹⁶⁷⁾

وتجدر الإشارة هنا إلى أن المنظم السعودي لم يحدد في ضوابط نشر الأحكام القضائية التجارية، ما يتعلق بإعلان أسماء أطراف الدعوى وبياناتهم من عدمها. ورغم ذلك فما يجري عليه العمل الآن عبر ما تقوم به وزارة العدل عند نشرها للأحكام التجارية النهائية هو أنه يتم كتابة بيانات القضية بما في ذلك رقمها والسنة التي أقيمت فيها ورقم الحكم وتاريخه، واسم المدعي والمدعى عليه ووكلاؤهم سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو اعتباريين مع إزالة بعض البيانات الشخصية مثل رقم الهوية الوطنية ورقم السجل التجاري.⁽²¹⁶⁸⁾

أما ما يتعلق بالأحكام القضائية الأخرى⁽²¹⁶⁹⁾، فلم ينص المنظم السعودي على نشر تلك الأحكام القضائية النهائية كما نص عليه صراحة في نظام المحاكم التجارية. ولكن وكما أسلفنا في البداية أن المنظم نص في نظام القضاء على أن "ينشأ في وزارة العدل مركز للبحوث ويؤلف من عدد كاف من الأعضاء المتخصصين لا يقل مؤهل أي منهم عن الشهادة الجامعية، ويتولى نشر الأحكام القضائية

(2160) نظام القضاء، 1428هـ، مرجع سابق، المادة (23).

(2161) نظام المحاكم التجارية، مرجع سابق، المادة (94). أيضاً أنظر اللائحة التنفيذية لنظام المحكمة التجارية، مرجع سابق، المادة (279).

(2162) نظام المحاكم التجارية، المرجع السابق، الفقرة (2) من المادة (13).

(2163) اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية، مرجع سابق، المادة (48).

(2164) اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية، مرجع سابق، المادة (49).

(2165) نظام المحاكم التجارية، مرجع السابق، المادة (13).

(2166) اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية، مرجع سابق، المادة (50).

(2167) المرجع السابق، الفقرة (2) من المادة (50).

(2168) أنظر الأحكام القضائية التجارية المنشورة في البوابة القانونية الإلكترونية في موقع وزارة العدل الرسمي، تاريخ الزيارة 2025/7/16.

<https://laws.moj.gov.sa/ar/JudicialDecisionsList/1>

(2169) المقصود هنا الأحكام القضائية الصادرة من محاكم القضاء العام باستثناء المحاكم التجارية، كالمحاكم العامة والعمالية وغيرها.

المختارة بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء⁽²¹⁷⁰⁾، وتقوم وزارة العدل بنشر أحكام قضائية مختارة عبر إصدار مدونات لتلك الأحكام القضائية⁽²¹⁷¹⁾، ويتم حذف جميع البيانات الشخصية في تلك القضايا مثل أسماء أطراف الدعوى وأرقام هوياتهم وباقي بياناتهم.

لذلك ووفقاً لما تقدم، توصي هذه الدراسة بأن ينص المنظم السعودي صراحة على نشر جميع الأحكام القضائية النهائية الأخرى، كما هو الحال في الأحكام النهائية الصادرة من المحاكم التجارية، وهذا الإجراء لا شك أنه سيعزز مبدأ الشفافية في العمل القضائي، إذ يساهم في إطلاع الجمهور على كيفية تطبيق النصوص النظامية في القضاء وتوظيفها لخدمة العدالة وتحقيقها. كما أن نشر تلك الأحكام القضائية بشكل رسمي ومعلن سيمكّن الباحثين والمهتمين من تحليل تلك الأحكام القضائية، فضلاً عن أنه سيساهم في دعم إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث في المواضيع المستجدة، وذلك بهدف تطوير الأنظمة القانونية بما يتواءم مع متطلبات العصر، وبالتالي يساهم في تحسين أداء الجهاز القضائي في المملكة.

وجدير بالذكر هنا أنه في النظام القضائي الإماراتي، يتم نشر الأحكام القضائية عبر الوسائل التقنية الحديثة، فقد أطلقت دائرة القضاء في إمارة أبو ظبي خدمة نشر الأحكام القضائية، وهي خدمة مجانية تعنى بنشر جميع الأحكام القضائية المنهية للخصومة بكافة درجاتها (ابتدائية – استئنافية – نقض) بصورة يومية وتلقائية. وتهدف هذه الخدمة إلى تأكيد النزاهة والشفافية في الأحكام القضائية الصادرة عن محاكم دائرة القضاء بإمارة أبو ظبي، وترسيخ مبادئ الإنصاف والعدالة الاجتماعية والاقتصادية، ونشر الوعي القانوني والمعرفي لدى كافة أفراد المجتمع، كما تهدف للارتقاء بمستوى الرقابة الذاتية في صياغة وإصدار الأحكام القضائية⁽²¹⁷²⁾.

وقد حددت دائرة القضاء في أبو ظبي نطاق النشر وحدوده، فقد نص قرار رئيس دائرة القضاء على أن يتم نشر الأحكام الصادرة عن محاكم الدائرة بكافة درجاتها (ابتدائية – استئنافية – نقض) في القضايا المدنية والتجارية والعقارية والعمالية، ويحظر نشر الأحكام الصادرة في القضايا التي يقرر المشرع الإماراتي نظرها في جلسة سرية كجلسات التحكيم⁽²¹⁷³⁾. فقد نص المشرع الإماراتي بأن "تكون جلسات التحكيم سرية مالم يتفق الأطراف على خلاف ذلك"⁽²¹⁷⁴⁾ وفي هذه الحالة، لا يتم نشر أحكام المحكمين بشكل تلقائي لأن المشرع الإماراتي قرر نظر تلك القضايا في جلسات سرية. ويلاحظ أن المشرع الإماراتي نص صراحة على نشر الأحكام القضائية المدنية والعمالية والعقارية والتجارية، بخلاف المنظم السعودي الذي، وكما أسلفنا، نص صراحة على نشر الأحكام القضائية التجارية فقط⁽²¹⁷⁵⁾.

ومن الجدير بالذكر هنا أن المشرع الإماراتي قد حدد وسائل نشر الأحكام القضائية، حيث نص على أن يتم نشر تلك الأحكام على الموقع الإلكتروني الرسمي. كما يتم النشر بأي وسيلة أخرى من وسائل النشر المقروءة أو المسموعة الإلكترونية التي يحددها مجلس القضاء. أيضاً يجب أن يتضمن الحكم المنشور بيان المحكمة التي أصدرته، وتاريخ إصداره، ومكانه، ورقم ونوع القضية، وملخص الوقائع، والأسباب، والمنطوق⁽²¹⁷⁶⁾ كما يحظر نشر أسماء الخصوم وألقابهم وصفاتهم وموطن كل منهم أو محل عمله ورقم تسجيل الشركات والمؤسسات التجارية، ولا يتم ذكر جنسية الخصوم إلا إذا كان لذلك ما يبرره كما هو الشأن في تحديد القانون

(2170) نظام القضاء، 1428هـ، مرجع سابق، المادة (71).

(2171) مجموعة الأحكام القضائية لعام 1434هـ، إصدار مركز البحوث، وزارة العدل. أنظر أيضاً مجموعة الأحكام القضائية لعام 1435هـ، إصدار مركز البحوث، وزارة العدل.

(2172) أنظر الموقع الرسمي لدائرة القضاء في أبو ظبي، تاريخ الزيارة، 2025/7/17، <https://www.adjd.gov.ae/sites/eServices/AR/pages/judgments.aspx>

(2173) قرار رئيس دائرة القضاء في إمارة أبو ظبي رقم (14) لسنة 2020، المادة (3). أيضاً أنظر

<https://egyts.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%81%D8%AA%D9%88%D8%AD%D8%A9-open-court>

(2174) قانون التحكيم، الصادر بموجب قانون اتحادي رقم (6) لسنة 2018 بشأن التحكيم، المادة (33).

(2175) نظام المحاكم التجارية، مرجع السابق، المادة (94).

(2176) قرار رئيس دائرة القضاء في إمارة أبو ظبي، مرجع سابق، المادة (4).

واجب التطبيق على النزاع.(2177) ويظهر جلياً من ذلك بأن المشرع الإماراتي يحظر نشر أسماء أطراف الدعوى وصفاتهم وجنسياتهم وباقي بياناتهم، وذلك بخلاف المنظم السعودي الذي لم ينص على ذلك صراحة. كما تجدر الإشارة هنا إلى أن المشرع الإماراتي قد فرض عدة ضوابط على العاملين في مجال الإعلام بشأن نشر الأحكام القضائية حيث نصت على أن "يلتزم الإعلاميون بالآتي:-

- 1- الالتزام بالمصادقية وبرسالة الدائرة بنشر الثقافة القانونية.
- 2- عدم استخدام القضايا بطريقة تؤدي لإثارة الرأي العام.
- 3- عدم وضع عناوين مثيرة ولا تمثل حقيقة القضية لأهداف الإثارة الإعلامية.
- 4- احترام الخصوصية والأداب العامة وعدم ذكر أي من أطراف القضايا تصريحاً أو تلميحاً.
- 5- الامتناع عن عرض الجريمة بطريقة تثير التعاطف أو تدعو للتقديد، وضرورة احترام حقوق المتهم إعمالاً لمبدأ الأصل في الإنسان البراءة.
- 6- الالتزام بحقوق الفئات الأضعف (الطفل – المرأة – ذوي الهمم) وعدم استغلالهم في الإثارة الإعلامية.
- 7- الامتناع عن نشر أمور من شأنها التأثير في القضاة الذين يناط بهم الفصل في الدعاوى وذلك وفقاً للقانون.

8- التعبير عن تعددية حقيقية ونشر قيم التسامح وقبول الآخر."(2178)

وفي ختام هذا المبحث، الذي استعرضنا فيه الأساس القانوني لنشر الأحكام القضائية في المملكة العربية السعودية، نستنتج أن المنظم السعودي لم يضع آليات وضوابط محددة لنشر الأحكام القضائية، كما حددها المشرع الإماراتي على الرغم من لهذه الآليات والضوابط من أهمية كبيرة، حيث تسهم في ضمان استخدام هذه الأحكام القضائية المنشورة وفقاً للأهداف التي وضعت من أجلها، وتسهم في تحقيق التوازن بين مبدأ العدالة والشفافية وضرورة حماية الخصوصية. كما تساهم هذه الضوابط في منع إساءة استخدام تلك الأحكام القضائية المنشورة، وذلك للحفاظ على هيبة القضاء وحقوق أطراف الدعوى. لذلك توصي هذه الدراسة المنظم السعودي بضرورة وضع ضوابط وآليات واضحة ومعلنة لنشر الأحكام القضائية النهائية لتحقيق الإيجابيات المرجوة من نشر تلك الأحكام القضائية، وأيضاً تلافي الإشكاليات التي قد تصاحب ذلك النشر للأحكام القضائية.

الخاتمة

بعد استعراض موضوع نشر الأحكام القضائية في المملكة العربية السعودية وتحليله ومقارنته في القانون الإماراتي، يتضح أن نشر الأحكام القضائية يعتبر وسيلة أساسية في تعزيز قيم العدالة والشفافية، كما أنه يمكن الجمهور من التنبؤ بالأحكام القضائية بناء على تلك السوابق القضائية في القضايا المشابهة لقضاياهم. إضافة إلى ذلك فإن في نشر تلك الأحكام إظهاراً لجودة مخرجات المحاكم وبالتالي معالجة أوجه القصور إن وجدت. كما يساهم في زيادة الوعي القانوني في المجتمع، أيضاً يساهم في دعم تطوير العمل القضائي من خلال تبادل الخبرات بين القضاة بالاطلاع على الأحكام الصادرة من المحاكم الأخرى. وبناء على ما سبق، فقد خلصت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات الجوهرية فيما يخص نشر الأحكام القضائية النهائية في المملكة العربية السعودية، ومن أهمها ما يلي:

النتائج:-

- 1- يطلق المنظم السعودي مصطلح "نشر الحكم" على عقوبة التشهير والتي تنفذ بنشر منطوق الحكم على نفقة مرتكب المخالفة في القضايا والمسائل الجنائية تحديداً.

(2177) المرجع السابق، المادة (5).

(2178) شروط استخدام خدمة نشر الأحكام القضائية في دائرة القضاء أبو ظبي. أنظر الموقع الرسمي للدائرة، تاريخ الزيارة 2025/7/18.

<https://www.adjd.gov.ae/sites/eServices/AR/pages/judgments.aspx>

- 2- تقوم وزارة العدل في المملكة العربية السعودية بنشر جميع الأحكام القضائية الصادرة من المحاكم والدوائر التجارية متى اكتسبت تلك الأحكام الصفة القطعية النهائية وذلك تطبيقاً لنصوص نظام المحاكم التجارية السعودي.
 - 3- تقوم وزارة العدل في المملكة العربية السعودية بنشر أحكام قضائية مختارة ومحددة فقط بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء وذلك بالنسبة للأحكام القضائية في القضايا الأخرى غير القضايا التجارية.
 - 4- تقوم محاكم إمارة أبو ظبي بنشر الأحكام القضائية للمحاكم بمختلف درجاتها الابتدائية والاستئنافية والنقض وذلك في جميع أنواع القضايا المدنية، والتجارية، والعقارية، والعمالية، وذلك بخلاف الحال في النظام السعودي الذي نص صراحة على نشر الأحكام القضائية التجارية فقط.
- التوصيات:-

- 1- توصي الدراسة المنظم السعودي بنشر جميع الأحكام القضائية الصادرة من المحاكم بأنواعها متى اكتسبت تلك الأحكام القضائية الصفة القطعية النهائية وذلك لتحقيق المزايا المرجوة من نشر تلك الأحكام القضائية.
- 2- توصي الدراسة المنظم السعودي بوضع آليات وضوابط واضحة لنشر الأحكام القضائية النهائية وذلك لضمان الاستخدام الأمثل لتلك الأحكام القضائية المنشورة وفقاً للأهداف التي وضعت من أجلها ومنع الإشكاليات التي قد تنتج عن هذا النشر للأحكام القضائية.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

- 1- الموقع الرسمي لوزارة الاستثمار السعودية الذي يتحدث عن الاستراتيجية الوطنية للاستثمار، تاريخ الزيارة 2025/7/13 [/https://misa.gov.sa/ar/activities/national-investment-strategy](https://misa.gov.sa/ar/activities/national-investment-strategy)
- 2- علي، زينب ماجد، الاسدي، كزار عماد، نشر الأحكام القضائية الإدارية وسيلة مساعدة في تنفيذها (دراسة مقارنة)، مجلة المعهد، العراق، 2024، العدد 16.
- 3- السلامات، ناصر عبد الحليم، نفاذ القرار الإداري في القانون الإداري الأردني، أطروحة دكتوراه، جامعة عين شمس، 2009، ص 314، نقلاً عن العكيلي، علي مجيد، النشر في الجريدة الرسمية ودوره في تحقيق الأمن القانوني، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، 2019، المجلد 4 العدد 2.
- 4- نظام المحاكم التجارية، الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم (م/93) بتاريخ 15/08/1441هـ.
- 5- خراب، محمد زكرياء، التشهير الإلكتروني: إشكالية المفهوم وتطبيق القانون، مجلة طلبة للدراسات العلمية الأكاديمية، الجزائر، 2022، المجلد 5 العدد 1.
- 6- الوهيب، فهد بن عبد العزيز، الفضح والتشهير في الشريعة الإسلامية دراسة فقهية، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، السعودية، 2023، العدد 95.
- 7- نظام الجرائم المعلوماتية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/17 بتاريخ 1428/3/8هـ.
- 8- قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، الصادر بموجب مرسوم بقانون اتحادي رقم (34) لسنة 2021.
- 9- نظام مكافحة التحرش، الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم م/96 وتاريخ 1439/9/16هـ.
- 10- نظام الإجراءات الجزائية، الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم (م/2) بتاريخ 1435/01/22هـ.
- 11- قانون الجرائم والعقوبات، الصادر بمرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021.
- 11- نظام المطبوعات والنشر، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/32 بتاريخ 1421/9/3هـ.
- 12- نظام القضاء، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/62) وتاريخ 1395/07/14هـ.
- 13- قرار مجلس الوزراء رقم (162) وتاريخ 1423/06/17هـ.

- 14- أنظر موقع وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14 <https://apps.osrah.sa/SQiFtw>
 - 15- أنظر موقع وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14 <https://apps.osrah.sa/CXRJU>
 - 16- أنظر صحيفة عين دبي، تاريخ الزيارة 2025/7/14،
[-https://www.eyeofdubai.ae/ar/news/details/1458558275](https://www.eyeofdubai.ae/ar/news/details/1458558275)
 - 17- نظام القضاء، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/62) وتاريخ 1395/07/14 هـ.
 - 18- قرار مجلس الوزراء رقم (162) وتاريخ 1423/06/17 هـ.
 - 19- أنظر وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14، <https://apps.osrah.sa/lobBZ3>
 - 20- أنظر وكالة أنباء الإمارات، تاريخ الزيارة 2025/7/14، <https://apps.osrah.sa/LYwSHk>
 - 21- اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية الصادرة بقرار وزاري رقم (8344) وتاريخ 1441/10/26 هـ.
 - 22- نظام القضاء الصادر بموجب مرسوم ملكي رقم م/78 وتاريخ 1428/9/19 هـ.
 - 23- أنظر الموقع الرسمي لدائرة القضاء في أبو ظبي، تاريخ الزيارة، 2025/7/17،
<https://www.adjd.gov.ae/sites/eServices/AR/pages/judgments.aspx>
 - 24- قرار رئيس دائرة القضاء في إمارة أبو ظبي رقم (14) لسنة 2020، المادة (3). أيضاً أنظر
<https://egyls.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%81%D8%AA%D9%88%D8%AD%D8%A9-open-court>
 - 25- قانون التحكيم، الصادر بموجب قانون اتحادي رقم (6) لسنة 2018 بشأن التحكيم.
 - 26- قرار رئيس دائرة القضاء في إمارة أبو ظبي، مرجع سابق، المادة (4).
 - 27- شروط استخدام خدمة نشر الأحكام القضائية في دائرة القضاء أبو ظبي. أنظر الموقع الرسمي للدائرة، تاريخ الزيارة 2025/7/18،
<https://www.adjd.gov.ae/sites/eServices/AR/pages/judgments.aspx>
- ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية

- 1- Clifton Jonson, Enhancing Judicial Transparency and Promoting Public Trust, (Adress delivered in Ulaanbaatar, Mongolia, 14, June 2018), International Development Law Organization (IDLO).
- 2- Transparency and Open Justice Board, Key Objective Engagement: Explanatory Notes, Courts and Tribunals Judiciary, P.3